

# قرارات

## وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٥٦٠ لسنة ٢٠١٦

بتاريخ ٢٠١٦/٩/٨

باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٤٢) بمساحة ٢٦, ١٠٩ فدان

للهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بمنطقة حدائق أكتوبر

لإقامة مشروع إسكان تعاونى (عمارات) بمدينة ٦ أكتوبر

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجمعات العمرانية الجديدة

وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى بروتوكول التعاون الموقع بتاريخ ٢٠١٤/١/١٩ بين كل من هيئة المجمعات العمرانية

الجديدة والهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بشأن قيام هيئة المجمعات العمرانية الجديدة

بتوفير أراضٍ لإقامة تجمعات تعاونية متكاملة الأنشطة (سكنية وتجارية وترفيهية)

للهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان لتحقيق أهدافها بتشجيع منظمات المجتمع الأهلى

من خلال منظومة الإسكان التعاونى للمشاركة فى حل مشكلة الإسكان فى مصر ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بالجلسة رقم (٧٢) بتاريخ ٢٠١٤/١/١٩  
بالموافقة على الاتفاقية المعروضة ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بالجلسة رقم (٧٤) بتاريخ ٢٠١٤/٤/٢٢  
بالموافقة على إتاحة الأراضي لهيئة تعاونيات البناء والإسكان بمدن (القاهرة الجديدة - ٦ أكتوبر -  
أسوان الجديدة - ١٥ مايو - أسيوط الجديدة - العاشر من رمضان - المنيا الجديدة - بدر -  
برج العرب الجديدة - دمياط الجديدة - سوهاج الجديدة - طيبة الجديدة) بنظام السداد  
المحدد باتفاق التعاون المشترك المشار إليه بعاليه طبقاً للجدول المرفق (المبين به المساحة بالفدان  
وسعر المتر المربع) ، على ألا يتم التعامل بهذه الأسعار إلا بعد موافقة مجلس إدارة الهيئة  
بشأن تطبيق الأسعار وطريقة السداد وطبقاً للقواعد المعمول بها في هذا الشأن ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (٨٠) بتاريخ ٢٠١٥/١/٢٦  
بالموافقة على اعتماد الأسعار السابق عرضها بالجلسة رقم (٧٤) بتاريخ ٢٠١٤/٤/٢٢  
وبنظام السداد المحدد باتفاق التعاون المشترك بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة  
والهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان في ٢٠١٤/١/١٩ والمراجع من مجلس الدولة  
اعتباراً من ٢٠١٥/١/١ ولمدة عام يعاد بعدها النظر للأراضي المتاحة للهيئة العامة  
لتعاونيات البناء والإسكان وذلك بالمدن المذكورة بعاليه ؛

وعلى بروتوكول التعاون المحرر بتاريخ ٢٠١٥/٣/١٩ بين كل من هيئة المجتمعات  
العمرانية الجديدة والهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان وذلك في ضوء مراجعة  
إدارة الفتوى لوزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية وبعد الأخذ في الاعتبار  
الملاحظات التي أبدتها إدارة الفتوى لوزارة الإسكان والمتضمنة تخصيص الأرض  
مقابل (٧٥٪) من قيمة السعر المحدد من اللجنة العليا لتسعير الأرض والوحدات السكنية  
بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى محضر الاستلام المحرر بتاريخ ١٧/٦/٢٠١٥ لقطعة الأرض رقم (٤٢) بمنطقة حدائق أكتوبر بمساحة ٩٢,٥٢٧ فدان والمخصصة للهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بمدينة ٦ أكتوبر ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر رقم (٢٣٢٢١) بتاريخ ١٠/٩/٢٠١٥ بخصوص قطعة الأرض محل هذا القرار مرفقاً به الموقف المالى لقطعة الأرض ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بالجلسة رقم (٨٦) بتاريخ ٢٦/١٠/٢٠١٥ بالموافقة على تعديل مساحات بعض قطع الأراضى السابق موافقة مجلس إدارة الهيئة على تخصيصها للهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بالجلسة رقم (٧٤) بتاريخ ٢٢/٤/٢٠١٤ ببعض المدن الجديدة فى ضوء بروتوكول التعاون المشترك بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان الموقع فى ١٩/١/٢٠١٤ ومن بينها قطعة أرض بمدينة ٦ أكتوبر لتصبح ٢٦,٩٠٩ فدان ، بدلاً من ٩٢,٥ فدان وبنفس الشروط والضوابط والالتزامات المحددة لكل من هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان فى ضوء بروتوكول التعاون عاليه وكذا قرار مجلس إدارة الهيئة بالجلسة رقم (٨٠) بتاريخ ٢٦/١/٢٠١٥ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٦٠٨) بتاريخ ٣٠/١١/٢٠١٥ بشأن تحديد نسب الخدمات بالأراضى المخصصة للهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان ؛

وعلى كتاب السيدة المهندسة نائب رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان رقم (٤١٤٢٤٨) بتاريخ ٩/١٢/٢٠١٥ والمرفق به عدد نسختين من المخطط التفصيلى للمشروع عاليه للمراجعة الفنية تمهيداً لاعتماده واستصدار القرار الوزارى للمشروع ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٦٥١) بتاريخ ١٠/١٢/٢٠١٥ بشأن تحديد نسب الخدمات بالأراضى المخصصة للهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان وكذا فيما يخص تخديم منطقة الخدمات من الخارج ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر رقم (٣٠١٨٢) بتاريخ ٢٠١٥/١٢/٨ بخصوص قطعة الأرض عاليه ، والمرفق به ما تَسَطَّر للهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان لاستكمال سداد الدفعة المالية المقررة نظير زيادة مسطح الأرض وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٨٦) بتاريخ ٢٠١٥/١٠/٢٦ ؛

وعلى كتاب قطاع الشئون العقارية والتجارية بالهيئة رقم (٤٢٨٥١) بتاريخ ٢٠١٥/١٢/١٧ الموجه لجهاز مدينة ٦ أكتوبر بخصوص قطعة الأرض محل هذا القرار وذلك لموافاتهم بالمستندات اللازمة للتعاقد لإمكان اتخاذ اللازم طبقاً للقواعد المتبعة فى هذا الشأن ، وكذا مخاطبة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان لسداد قيمة استكمال الـ (١٠٪) (قسط اعتماد المخطط العام) ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر رقم (١٥٦٠٠) بتاريخ ٢٠١٦/٦/٢٢ مرفقاً به عدد (٧) لوحات من المخطط العام للمشروع بعد المراجعة والتوقيع من قِبَل السادة المختصين بجهاز المدينة ، وكذا الموقف المالى والعقارى للمشروع ؛

وعلى ما يفيد سداد المصاريف الإدارية المستحقة بتاريخ ٢٠١٦/٧/١٣ نظير استصدار القرار الوزارى ؛

وعلى عقد تخصيص قطعة الأرض رقم (٤٢) بتاريخ ٢٠١٦/٧/٢٥ بمنطقة حدائق أكتوبر بمساحة ٢٦٤,٩٠٩ فدان بمدينة ٦ أكتوبر بين كل من هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة (طرف أول) والموقع بتاريخ ٢٠١٤/١/١٩ والهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان (طرف ثانٍ) لإقامة مشروع إسكان تعاونى ؛

وعلى البرنامج الزمنى المعتمد بتاريخ ٢٠١٦/٨/٢٨ والمقدم من الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان لتنفيذ المشروع ؛

وعلى التعهدات والتفويضات المقدمة من الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بالناذج : (تعهد منطقة الخدمات - تفويض بالتوقيع على الشروط المرفقة بالقرار الوزارى - تفويض للمكتب الاستشارى للمراجعة الفنية للمشروع) ؛

وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى للمشروع الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر بعد مراجعة المستندات ورسومات المخطط العام المقدمة من الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان لإقامة مشروع إسكان تعاونى (عمارات) على قطعة الأرض رقم (٤٢) بمساحة ٢٦,٩٠١ فدان بمنطقة حدائق أكتوبر ، وأن هذه الموافقة تمت وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ والقرار الوزارى رقم ٤٧٨ لسنة ٢٠٠٩ والقرار الوزارى رقم ٦٠٨ لسنة ٢٠١٥ والقرار الوزارى رقم ٦٥١ لسنة ٢٠١٥ ؛

وعلى مذكرة السيدة المهندسة المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٦/٨/٣١ المعروضة علينا لاستصدار القرار الوزارى المعروض ؛

### قـرر:

**مادة ١ -** يُعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٤٢) بمساحة ٢٦,٩٠١ فدان ، والمخصصة للهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بمنطقة حدائق أكتوبر بمدينة ٦ أكتوبر ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة وقائمة الشروط المرفقة الخاصة بالمشروع والعقد المبرم بين الهيئة والهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان لإقامة مشروع إسكان تعاونى (عمارات) والتي تعتبر جميعها مكتملة لهذا القرار .

**مادة ٢ -** تلتزم الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بعدم عرض وحدات مشروع الجمعية للحجز والبيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وفى حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .

**مادة ٣ -** تلتزم الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بالتعهد المقدم منها بأن تكون منطقة الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط وفى حالة مخالفة ذلك يتم الإحالة للجنة المختصة بالتسعير وبشرط موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

**مادة ٤ -** تلتزم الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى بشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

**مادة ٥ -** تقوم الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط العام للمشروع والبرنامج الزمنى المعتمد لدراساتها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ .

**مادة ٦ -** تلتزم الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

**مادة ٧ -** تلتزم الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة الأولى من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من القرار وفقاً للشروط المرفقة وخلال مدة لا تتجاوز ست سنوات من تاريخ صدور هذا القرار وطبقاً للجدول الزمنى المعتمد من الهيئة .

**مادة ٨ -** تلتزم الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار .

**مادة ٩ -** يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

أ.د. مهندس / مصطفى كمال مديولى

## الشروط المرفقة بالقرار الوزارى

الصادر باعتماد التخطيط والتقسيم

لمشروع الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بقطعة الأرض رقم (٤٢)

بمساحة ٢٦, ١٠٩ فدان بمنطقة حدائق أكتوبر

بغرض إقامة مشروع إسكان تعاونى بمدينة ٦ أكتوبر

**مساحة المشروع :**

إجمالى مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٢٦, ١٠٩ فدان ،  
أى ما يعادل ٢٤٥٨٨٩٢ م<sup>٢</sup> .

**مكونات المشروع :**

١ - يبلغ إجمالى المسطحات المبنية على مستوى المشروع (إسكان + خدمات)  
٢٠٠, ٦٦٠, ١٣ م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ٣١, ١١ فدان ، وتمثل نسبة (٢٨, ٤٧٪) من إجمالى  
مساحة أرض المشروع وتنقسم إلى :

- ( أ ) إجمالى المسطحات المبنية المخصصة للاستعمال السكنى وتبلغ ٣, ١١٥٢٧٥ م<sup>٢</sup> ،  
بما يعادل ٢٧, ٤٥ فدان ، وتمثل نسبة (٢٥, ١٢٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- (ب) إجمالى المسطحات المبنية المخصصة للخدمات وتبلغ ٧٢, ١٥٣٨٤ م<sup>٢</sup> ،  
بما يعادل ٣, ٦٦ فدان ، وتمثل نسبة (٣, ٣٥٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٢ - تبلغ المساحة المخصصة للمناطق الخضراء وممرات المشاة ٠, ٨, ١٨٨٧ م<sup>٢</sup> ،  
بما يعادل ٤٤, ٩٣ فدان ، وتمثل نسبة (٤١, ١٢٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٣ - تبلغ المساحة المخصصة للطرق الداخلية وأماكن انتظار السيارات ٨, ١٣٢٤٥ م<sup>٢</sup> ،  
بما يعادل ٢٦, ٩٦ فدان ، وتمثل نسبة (٢٤, ٦٨٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٤ - تبلغ المساحة المخصصة للطرق الخارجية ١, ٢٦٢٧٨ م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ٦, ٢٦ فدان ،  
وتمثل نسبة (٥, ٧٣٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

**الأراضي المخصصة للإسكان :**

يبلغ إجمالي المسطحات المبنية المخصصة للاستعمال السكنى ٣,١١٥٢٧٥ م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ٢٧,٤٥ فدان ، وتمثل نسبة (١٢,٢٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع طبقاً للجدول التالي :

جدول الشرائح المعمارية								
رقم الشريحة	شكل الشريحة	مساحة الشريحة (م <sup>٢</sup> )	عدد الوحدات السكنية	عدد المواقف للسيارات	عدد المواقف للمشاة	عدد المواقف للدراجات النارية	عدد المواقف للسيارات الكهربائية	نوع الشرائح
(A)		٢٣٠٠٠,٢	٤	٢٤	٦	١٤٤	٢٣٠٠٠,٢	سكنية من ٤ وحدات سكنية
(B)		٢١٠٠٠,٤	٨	٤٨	٢٠	٩٦٠	٢١٠٠٠,٤	سكنية من ٨ وحدات سكنية
(C)		٢١٥٥٥,٦	١٢	٧٢	٨	٥٧٦	٢١٥٥٥,٦	سكنية من ١٢ وحدات سكنية
(D)		٢١٥٥٠,٢	٨	٤٨	٣٨	١٨٢٤	٢١٥٥٠,٢	سكنية من ٨ وحدات سكنية
(E)		٢١٥٠٠,٤	١٢	٧٢	٣	٢١٦	٢١٥٠٠,٤	سكنية من ١٢ وحدات سكنية
(F)		٢١٥٠٠,٤	١٢	٧٢	٢٢	١٥٨٤	٢١٥٠٠,٤	سكنية من ١٢ وحدات سكنية
(G)		٢١٧١٣,٣	١٢	٧٢	١	٧٢	٢١٧١٣,٣	سكنية من ١٢ وحدات سكنية
(H)		٢١٤٨٥,٢	١٢	٧٢	٢	١٤٤	٢١٤٨٥,٢	سكنية من ١٢ وحدات سكنية
الإجمالي		٢١١٥٢٧٥,٣	٥٥٢٠	—	—	—	—	—

**أولاً - الاشتراطات البنائية لمناطق الإسكان :**

النسبة البنائية (F. P.) لا تزيد عن (٣٠٪) (إسكان + خدمات) من مساحة أرض المشروع .

**الردود :**

يتم ترك مسافة ٦م بين العمارات وحد الجار .

يتم ترك مسافة لا تقل عن ٤م بعد عرض الرصيف للطرق الخارجية حتى حد المبنى .

يتم ترك مسافة لا تقل عن مترين بعد عرض الرصيف للطرق الداخلية حتى حد المبنى .

المسافة بين العمارات لا تقل عن ١٠م فى حالة وجود فتحات ، وفى حالة عدم وجود

فتحات على الواجهات بين عمارتين يمكن أن تقل إلى ٦م .



الارتفاع المسموح به (أرضى + ٥ أدوار متكررة) بشرط الالتزام بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع .

مساحة الوحدة السكنية لا تزيد عن ١٢٠م<sup>٢</sup> (مساحة صافية شاملة سمك الحوائط) .  
تلتزم الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بتركيب مصعد كهربائى لكل عمارة سكنية .  
يسمح بعمل بدروم يستغل كأماكن انتظار سيارات ومخازن فقط بشرط الحصول على الموافقات اللازمة من الجهات المعنية .



يسمح بعمل مرافق الخدمات بدور السطح على مساحة (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضى بالعمارات السكنية ، بما لا يشكل فى مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة رقم (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاتهما .

يتم توفير أماكن انتظار سيارات بواقع سيارة / وحدة سكنية وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات وذلك إما سطحياً أو بالبدروم أو بكليهما .

الكثافة السكانية المسموح بها كحد أقصى ٢٤٠ شخصاً / فدان - الكثافة السكانية المحققة بالمشروع ٢١٨ شخصاً / فدان .


المسافة بين عمارات المشروع وفيلات أى مشروع مجاور - إن وجد - لا تقل عن ٥٠ م .  
المفوض عن هيئة التعاونيات

( إمضاء )




رقم قطعة	مساحة الأرض (م <sup>٢</sup> )	مساحة البناء (م <sup>٢</sup> )	عدد الوحدات	رقم قطعة	مساحة الأرض (م <sup>٢</sup> )	مساحة البناء (م <sup>٢</sup> )	عدد الوحدات
١١٧٨٤	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١	١١٧٨٤	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١
١١٧٨٥	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١	١١٧٨٥	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١
١١٧٨٦	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١	١١٧٨٦	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١
١١٧٨٧	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١	١١٧٨٧	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١
١١٧٨٨	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١	١١٧٨٨	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١
١١٧٨٩	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١	١١٧٨٩	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١
١١٧٩٠	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١	١١٧٩٠	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١
١١٧٩١	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١	١١٧٩١	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١
١١٧٩٢	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١	١١٧٩٢	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١
١١٧٩٣	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١	١١٧٩٣	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١
١١٧٩٤	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١	١١٧٩٤	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١
١١٧٩٥	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١	١١٧٩٥	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١
١١٧٩٦	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١	١١٧٩٦	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١
١١٧٩٧	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١	١١٧٩٧	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١
١١٧٩٨	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١	١١٧٩٨	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١
١١٧٩٩	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١	١١٧٩٩	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١
١١٨٠٠	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١	١١٨٠٠	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١

مشروع تطوير ١٠٨٠٠٠ هكتار  
بمدينة اسكندرية من أكتوبر  
إلى ٢٠١٦  
للجمعية العامة للمدن والمناطق الحضرية



رقم قطعة	مساحة الأرض (م <sup>٢</sup> )	مساحة البناء (م <sup>٢</sup> )	عدد الوحدات	رقم قطعة	مساحة الأرض (م <sup>٢</sup> )	مساحة البناء (م <sup>٢</sup> )	عدد الوحدات
١١٧٨٤	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١	١١٧٨٤	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١
١١٧٨٥	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١	١١٧٨٥	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١
١١٧٨٦	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١	١١٧٨٦	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١
١١٧٨٧	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١	١١٧٨٧	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١
١١٧٨٨	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١	١١٧٨٨	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١
١١٧٨٩	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١	١١٧٨٩	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١
١١٧٩٠	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١	١١٧٩٠	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١
١١٧٩١	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١	١١٧٩١	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١
١١٧٩٢	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١	١١٧٩٢	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١
١١٧٩٣	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١	١١٧٩٣	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١
١١٧٩٤	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١	١١٧٩٤	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١
١١٧٩٥	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١	١١٧٩٥	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١
١١٧٩٦	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١	١١٧٩٦	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١
١١٧٩٧	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١	١١٧٩٧	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١
١١٧٩٨	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١	١١٧٩٨	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١
١١٧٩٩	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١	١١٧٩٩	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١
١١٨٠٠	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١	١١٨٠٠	٤٠٤٤٤	٤٠٤٤٤	١



جدول المقامات المتصاحفة

رقم المقام	مساحة المقام (م.م)	عدد المقامات	نوع المقام	نوع الترخيص	نوع الترخيص	نوع الترخيص	نوع الترخيص	نوع الترخيص	نوع الترخيص
(A)	٢٥٠.٥٠٠	٤	٢٤	٢٤	٤	٢٥٠.٥٠٠	٤	٢٤	٢٤
(B)	٢١٤.٥٠٠	٤	٤٨	٤٨	٤	٢١٤.٥٠٠	٤	٤٨	٤٨
(C)	٢١٥.٥٠٠	١٢	١٢	١٢	١٢	٢١٥.٥٠٠	١٢	١٢	١٢
(D)	٢٦٥.٥٠٠	٨	٤٨	٤٨	٨	٢٦٥.٥٠٠	٨	٤٨	٤٨
(E)	٢٥٥.٥٠٠	١٢	١٢	١٢	١٢	٢٥٥.٥٠٠	١٢	١٢	١٢
(F)	٢١٥.٥٠٠	١٢	١٢	١٢	١٢	٢١٥.٥٠٠	١٢	١٢	١٢
(G)	٢١٥.٥٠٠	١٢	١٢	١٢	١٢	٢١٥.٥٠٠	١٢	١٢	١٢
(H)	٢١٥.٥٠٠	١٢	١٢	١٢	١٢	٢١٥.٥٠٠	١٢	١٢	١٢

بمقتضى مسامحة الرئيس الجمهورية مرسوم رقم ١٠٦٤ لسنة ١٩٦٦ من أمارة  
بمقتضى مسامحة الرئيس الجمهورية مرسوم رقم ١٠٦٤ لسنة ١٩٦٦ من أمارة

الجمهوريون الذين لم يتقدموا للتسجيل

ومساحة المقامات المتصاحفة في جميع المقامات المتصاحفة

٢٥٠.٥٠٠ م.م. ٤١٣ م.م. ٢١٥.٥٠٠ م.م. ٢١٥.٥٠٠ م.م. ٢١٥.٥٠٠ م.م.

٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م.

٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م.

٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م.

٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م.

٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م.

٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م.

٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م.

٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م.

٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م.

٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م.

٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م.

٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م.

٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م.

٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م.

٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م.

٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م.

٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م.

٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م.

٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م.

٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م.

٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م.


٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م.

٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م.

٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م.

٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م.

٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م. ٢١٤.٥٠٠ م.م.




مخطط مقترح

مخطط مقترح  
١٠٠٠٠ م<sup>٢</sup>  
٢٠٠٠ م<sup>٢</sup>



Handwritten signature and name: محمد عبد الحليم



١- هذه الخريطة الفنية لتخطيط المباني والمناطق الصحية من شأنها توفير راحة وسلامة السكان على حد سواء وتضمنها لها رقم ١ من

٢- هذه الخريطة الفنية لتخطيط المباني والمناطق الصحية من شأنها توفير راحة وسلامة السكان على حد سواء وتضمنها لها رقم ١ من



Handwritten text: ١٢

Handwritten text: ١٢

Handwritten text: ١٢

Handwritten text: ١٢

تخطيط المباني والمناطق الصحية

